

ميثاق أخلاقيات البحث العلمي

المقدمة:

إن التقدم في المجال الصحي يتطلب تعليماً طبياً متطوراً وبحثاً علمياً يلبي احتياجات المجتمع ويرتكز على الضوابط الأخلاقية في جميع مراحله ، وتولى كلية الصيدلة - جامعة طنطا إهتماماً كبيراً بأن تستوفى الأبحاث بها كل المعايير الأخلاقية .

أهداف إجراء البحوث في الإطار الأخلاقي:

- أن يسهم في التنمية البشرية والمعرفية وتحسين نوعية الحياة والرعاية الشاملة لحفظ على كرامة الإنسان.
- أن تفوق الفوائد المرجوة من البحث العلمي الأضرار المتوقع حدوثها للمجتمع.
- أن تتفق وسائل البحث العلمي مع مبادئ الأخلاق و لا تكون الغاية النبيلة مبرراً لوسائل غير أخلاقية.
- لا تتعارض فرضية البحث ومخرجاته مع الإطار الأخلاقي ومبادئ حماية الإنسان والمجتمع الذي يعيش فيه.

الأمانة العلمية

- احترام الملكية الفكرية للآخرين:- الإشارة إلى المصادر التي استقى منها الباحث المعلومات التي استعان بها في بحثه وفق أصول منهجية مع ذكر اسم المؤلف.
- يجب جمع البيانات بعناية ودقة دون تحيز من جانب الباحث، ولا يمكن التسامح في الاحتيال العلمي المتمused.
- عدم الغش العلمي: مثل الإختلاق (fabrication) والتزييف (falsification) و الانتهاج (plagiarism).

الأمانة المالية :

- يجب استخدام الدعم لمقابلة المصروفات لـما هو متفق عليه في بروتوكول البحث عندما يتم دعم برامج الأبحاث والمشاريع عن طريق الحكومات أو الصناديق الدولية أو الخاصة.
- لـما يجب توثيق المنصرف وتقديم تقارير مالية دورية ونهائية دقيقة.

تضارب المصالح:

- ١ - على الباحثين أن يفصحوا عن أية صلات مادية مع الجهات التي تمول البحث أو التي يقومون بفحص منتجاتها، ويتعين أن يتم ذلك كتابة إلى المراكز البحثية والمؤسسات التابعين لها
- ٢ - يحظر أن يعهد بتحكيم البحث إلى من له مصلحة أو علاقة بالشركة أو الجهة المولدة للبحث.

- ٣ - يجب على فريق البحث عدم التصرف بالموارد المالية والإمكانيات المتوفرة لإجراء البحث إلا فيما خصص له من بنود الميزانية وأوجه الصرف.
- ٤ - أن تكون مكافأة الباحثين مقررة مسبقاً ومتفق عليها وعلى أسلوب صرفها واستحقاقها مع إيضاح الجهة الممولة لهذه المكافأة.
- ٥ - حفاظاً على نزاهة موضوعية النتائج، ينبغي استبعاد الأشخاص الذين لهم علاقة بالجهات المانحة أو الداعمة أو الممولة من المشاركة في البحث.
- ٦ - يتعين على المراكز البحثية أن تشكل لجان مراجعة لدراسة الحالات المتعلقة بالروابط المالية مع المؤسسات التجارية.
- ٧ - وضع ضوابط لتمويل البحث
- أن لا يكون قبول الدعم مشروطاً بما يتنافى مع شروط وضوابط البحث العلمي.
 - أن يجرى البحث بطريقة علمية ومنهجية صحيحة وأن لا يكون للجهة الداعمة أياً كانت أي تدخل في نتائج البحث أو طريقة إجرائه.
 - الابتعاد عن المواطن التي يخشى فيها أن تكون مصادر التمويل محل شبهة أو غير قانونية.
 - يجب أن لا تتأثر انسيابية عمل البحث ومرافقه بالتمويل المالي أو الهدايا المقدمة من الجهة الداعمة.
 - يجب أن لا تتعرض الدولة أو أي من مؤسساتها لضغوط من جهة التمويل الخارجي.
 - وكالات التمويل والمنظمات: لا يجوز تمويل أي مقترح من قبل أي وكالة دولية أو قومية إلا إذا أبدت بجلاء الجوانب الأخلاقية للدراسة وقدمت ضمانات حول مراقبة المبادئ الأخلاقية، متضمنة قبول لجنة مراجعة مؤسسية.

أخلاقيات الأستاذ في الإشراف العلمي على طلابه

- يتعين على المعلم (أو الأستاذ) أن يكون ملتزماً أخلاقياً لأن القدوة الدائمة أمام طلابه.
- أن يؤدي عمله في كل موقع بأمانة وإخلاص، حريصاً على النمو المعرفي والأخلاقي لطلابه.
- على الأستاذ ألا يلقن النتائج للطلاب وإنما يعلمهم طرق الوصول إليها .. لا يعلمهم المهارات ، وإنما طرق تربية المهارات ..
- ألا يستغل طلابه لإنجاز أبحاثه الخاصة أو لترقيته العلمي دون الإشارة إلى مجدهم.
- أن يتتأكد من إمامتهم والتزامهم بالقواعد والقيم الأخلاقية ومعرفتهم بقوانين وسياسات المؤسسة البحثية التابع لها.
- أن يلتزم باستخدام وقت الإشراف العلمي استخداماً جيداً وبما يحقق مصلحة الطلاب والمجتمع..
- أن يوجه طلابه التوجيه السليم بشأن مصادر المعرفة وأوعية المعلومات ومراجع الدراسة.

- أن يوجه طلابه التوجيه السليم فيما يكلفهم به من واجبات أو بحوث أو مشروعات.
- أن يتابع أداء طلابه إلى أقصى مدى ممكن.
- أن ينمي في الطالب قدرات التفكير المنطقي، ويتحقق توصله إلى نتائج مستقلة بناء على هذا التفكير.
- أن يحترم قدرة الطالب على التفكير المستقل، ويحترم رأيه المبني على أسانيد محددة.
- أن يسمح بالمناقشة والاعتراض وفق أصول الحوار البناء وتبعاً لآداب الحديث المتعارف عليها.

حقوق وأخلاقيات التأليف و النشر

الاعتراف بصفة المؤلف على أساس المشاركة الجوهرية فيما يلي:

- ١ - الفكرة والتصميم، أو تحصيل البيانات أو تحليلها و تفسيرها.
 - ٢ - كتابة مسودة المقالة أو مراجعتها بدقة للتحقق من أهمية محتواها الفكري.
 - ٣ - الموافقة النهائية على النص الذي سوف ينشر.
- استجلاب التمويل أو جمع البيانات أو الإشراف العام على فريق البحث فقط لا يبرر اكتساب صفة المؤلف.
 - أي مساهمين لا تطبق عليهم معايير صفة المؤلف ، تدرج أسماؤهم في فقرة الشكر والتقدير.

المعايير الأخلاقية للنشر

١. ينبغي أن يكون كل مؤلف قد شارك في العمل بدرجة تكفي ليتحمل المسؤولية أمام القراء عن أجزاء معينة من المحتوى.
٢. يجب ذكر أعمال الباحثين السابقين في الموضوع محل البحث ولا يجب على الباحث أن ينسب لنفسه فكرة مسبقة أو درست من قبل آخرين.
٣. يجب عليه الإشارة إلى الدراسات السابقة التي قد تكون أعطت نتائج مختلفة.
٤. يجب أن يسعى الباحث لتعريف نفسه بين زملائه، فمن غير المقبول أخلاقياً لباحث أن يذيع نبأ توصله إلى نتائج معينة للعامة، قبل نشرها في المجلات العلمية.
٥. يجب الاعتراف بإسهام من شاركوا في البحث والتعريف بما قدموه.

المسؤولية الأخلاقية لمحري المجلات العلمية في عملية التحكيم :

- لا يجوز لمحري المجلات العلمية قبول أبحاث لا تتفق مع المعايير الأخلاقية، حيث أنهم سيتحملون مسؤولية أي بحث يقومون بنشره.
- على المراجعين المحكمين أن يكشفوا للمحررين عن أي تضارب في المصالح يمكن أن يؤثر في رأيهم حول البحث، وعليهم أن ينسحبوا من مراجعته.
- وعلى المحررين أن يتجنباً اختيار محكمين خارجين من الواضح أن لديهم تضارباً محتملاً في المصالح، أو يعملون مع المؤلفين في نفس القسم أو المؤسسة.
- يجب على المحكمين أن لا يستغلوا معرفتهم بالعمل قبل نشره من أجل تعزيز مصالحهم العلمية الشخصية.

- على المحررين أن يتذروا كل الخطوات المعقولة لضمان دقة المواد التي ينشرونها. وحينما يلاحظون نشر خطأ جسيم أو عبارة مضللة أو تقرير محرف يجب عليهم تصحيح ذلك على الفور وفي مكان بارز. وإذا ثبت أن المقالات كانت خادعة أو تحتوى على أخطاء جسيمة لم تكن واضحة في النص فيجب عندئذ سحبها.
- ينبغي نشر التعليقات الإنقادية المقنعة على البحث المنشورة.

البحث العلمي والاعلام:

- ينبغي أن يتroxى العلماء الحذر عند إبلاغ البيانات العلمية إلى وسائل الإعلام.
- ينبغي أن يقاوم العلماء إغراء التبليغ لمجرد تحقيق الشهرة.
- عليهم أن يساعدوا وسائل الإعلام في إعداد و تقديم تقارير دقيقة عن المعطيات العلمية التي تهم الجماهير.
- ليس من المقبول أخلاقيا إعلان نتائجهم على الجمهور أو وسائل الإعلام قبل إبلاغها أولاً إلى نظرائهم عن طريق المجالس أو المجتمعات العلمية.

المبادئ الأخلاقية العامة لإجراء البحث على البشر

يجب أن تتم جميع الأبحاث المتضمنة لحالات دراسة بشرية وفقاً لثلاثة مبادئ رئيسية تتعلق بأخلاقيات البحث العلمي وهي احترام الأفراد والمنفعة والعدل.

و يقصد باحترام الأفراد

- يعني أن تكون المشاركة في البحث طوعية
- إحترام خصوصية و سرية معلومات المشاركين
- إشراك الأفراد مبني على موافقتهم المستبررة
- حماية الأشخاص ذوي الإستقلالية التي يশوبها ضعف أو نقص مع توفير كافة التدابير لحمايتهم من أي إستغلال أو أذى.

و يقصد بالمنفعة

- الالتزام الأخلاقي بتعظيم الفائدة وتقليل الضرر إلى أدنى حد
- أن تكون مخاطر البحث معقولة في ضوء الفوائد المتوقعة
- وأن يكون تصميم البحث خاليا من العيوب
- وأن يكون الباحثون أكفاء فيما يتعلق بتنفيذ البحث وحماية المشاركين في البحث
- كما تُحرم المنفعة إنزال الضرر المتعمد بالأفراد

و يقصد بالعدل

- الالتزام الأخلاقي بمعاملة كل شخص وفقاً لما هو صواب من الناحية الأخلاقية
- وإعطاء كل شخص ما يستحقه سواء كان ذكرأ أم أنثى
- وفيما يخص الأبحاث المتضمنة لحالات دراسة بشرية فإن العدل يقصد به عدالة التوزيع العادل لكل من أعباء ومزايا المشاركة في البحث

القواعد الأخلاقية الدولية لإجراء البحوث على البشر

1- التبرير الأخلاقي والصلاحية العلمية:

- يتمثل التبرير الأخلاقي للأبحاث متضمنة دراسة حالات بشرية في الأمل في اكتشاف وسائل جديدة تعود بالفائدة على صحة البشر.
- ومثل هذه الأبحاث يمكن تبريرها من منظور أخلاقيات البحث العلمي فقط إذا تم تنفيذها على أساس من� الإحترام و العدل و المنفعة.
- كما إن الأبحاث غير السليمة من الناحية العلمية تعتبر غير ملتزمة بأخلاقيات البحث العلمي لأنها تعرض حالات البحث لمخاطر دون الفوائد المحتملة.

2- لجان المراجعة الأخلاقية للبحوث:

- يجب أن تسلم جميع المقترنات الخاصة بإجراء أبحاث متضمنة دراسة حالات بشرية إلى لجنة أو أكثر من اللجان العلمية ولجان مراجعة أخلاقيات البحث العلمي بهدف معاينة المزايا العلمية لهذه المقترنات ومدى تقبلها من الناحية الأخلاقية.
- ويجب أن تكون لجان المراجعة مستقلة عن فريق البحث.
- كما يجب على الباحث أن يحصل على موافقة أو تصريح من تلك اللجان قبل الشروع في البحث.
- وينبغي أن تقوم لجنة مراجعة أخلاقيات البحث العلمي بإجراء مزيد من الدراسة عند الضرورة أثناء عملية البحث، بما في ذلك قياس درجة تقدم البحث.

3- الموافقة المستنيرة:

- يجب على الباحث الحصول على الموافقة الاختيارية المعلنة من الفرد المبحوث عليه قبل إجراء البحث.
- في حالة عدم قدرة الفرد على منح الموافقة المعلنة يجب الحصول عليها من الولى المخول له قانونياً ووفقاً للقوانين المعمول بها.
- يشترط لصحة الموافقة الاختيارية المعلنة ، التي يجب حصول الباحث عليها من [حالة البحث] أن تكون صادرة بعد المعرفة الكافية والفهم الصحيح لما أذن به ووافق عليه، وذلك يتطلب أن توفر له المعطيات والمعلومات التي يحتاج إلى معرفتها قبل اتخاذه قرار الموافقة.
- تجديد الموافقة المعلنة لكل حالة إذا ما كانت هناك تغيرات مهمة في ظروف أو إجراءات البحث أو أتيحت معلومات جديدة من شأنها أن تؤثر على رغبة الحالات في الاستمرار في المشاركة.
- تجديد الموافقة المعلنة لكل حالة في الدراسات طويلة الأمد على فترات محددة سلفاً، حتى إن لم تكن هناك تغيرات في تصميم أو أهداف البحث.

٤- الحث على المشاركة في الأبحاث

- قد يتم تعويض حالات البحث عن مكاسبهم المفقودة وتكليف السفر وغيرها من النفقات المترتبة من جراء المشاركة في البحث؛ وقد يتلقون كذلك خدمات طبية مجانية.
- وقد يتم أيضاً إعطاء مبالغ مالية للحالات، خاصة هؤلاء الذين لا يتمتعون بفوائد مباشرة من عملية البحث، أو يتم تعويضهم بدلاً من ذلك عن المضايقات التي يتضمنها البحث والوقت المستهلك فيه.
- ومع ذلك ، ينبغي ألا تكون المبالغ كبيرة جداً وألا تكون الخدمات الطبية باهظة التكليف من أجل حث الحالات المتوفقة لموافقة على المشاركة في البحث على حساب الرأى الأفضل لهم ("التشجيع غير اللائق").
- ويجب موافقة إحدى لجان مراجعة أخلاقيات البحث العلمي على كافة المبالغ المالية والتعويضات والخدمات الطبية المقدمة لحالات البحث.

٥- التوزيع العادل للأعباء والمزايا في اختيار مجموعات الحالات في الأبحاث

- تقتضي العدالة ألا تتحمل مجموعة أو طبقة معينة من الأشخاص أكثر من نصيبها العادل من أعباء المشاركة في البحث.
- وبالمثل، يتعين عدم حرمان أي مجموعة من نصيبها العادل من مزايا البحث على الأمد القصير أو الأمد البعيد.
- وتتضمن هذه المزايا الفوائد المباشرة للمشاركة وكذلك فوائد المعارف الجديدة التي يتم تصميم البحث لاكتسابها.

٦- الحفاظ على سرية المعلومات

- يتعين على الباحث اتخاذ التدابير التي تضمن حماية سرية المعلومات الخاصة بالمشاركين في البحث مثل إلغاء البيانات التي قد تؤدي إلى التعرف على الأشخاص المشاركين في الدراسة وعرقلة القدرة على الوصول إلى البيانات وتجهيل المعلومات وغيرها ذلك من الوسائل ، كما يجب عليه إبلاغهم بكافة الحدود القانونية التي من شأنها ضمان حفظ السرية وكذلك العواقب المحتمل ترتيبها على إنتهاك هذه السرية .
- يتعين على الباحثين أثناء عملية الحصول من المرضى " المحتمل إشتراكهم في الدراسة " على موافقة مستمرة " مبنية على إدراك العواقب المرتبة على إشتراكهم في الدراسة " وإبلاغهم بالإحتياطات التي سيتم اتخاذها لحماية السرية.

٧- حق المرضى المشاركين في الأبحاث في العلاج و التعويض عند الإصابة

- يتعين على الباحثين التأكد من أحقيّة المشاركين في البحث عند الإصابة بأي مرض ناتج من جراء اشتراكهم في البحث للحصول على العلاج الطبي المجاني والمساعدات المالية وغيرها لتعويضهم تعويضاً ملائماً عن الأضرار أو العجز أو الاعاقة التي قد تصيبهم.

- أما في حالة الوفاة بسبب المشاركة في البحث فتستحق عائلاتهم الحصول على التعويض.
- ولا يجوز للباحثين أن يطالبوا المرضى بالتنازل عن حقهم في التعويض
- المسؤولية العقدية المترتبة على الاتفاقية الضمنية بين الجهة الراعية للبحث والمشاركين بتحمل الطرف الأول تبعات الأضرار التي تلحق [الحالة] نتيجة المشاركة في البحث

٨- الأبحاث المتضمنة لفئات مستضعفة

التبرير الأخلاقي لإشراكهم في البحث:

- البحث لا يمكن إجراؤه بنفس الدرجة من الإنقان مع حالات أقل سرعة من حيث التأثير؛
- البحث يهدف إلى الحصول على معرفة سوف تؤدي إلى تحسين تشخيص والوقاية من وعلاج الأمراض أو المشاكل الصحية الأخرى التي تتميز بها أو تتفرد بها هذه الفئات
- حالات البحث سوف يُضمن لهم في العادة الحصول على أي نتائج تشخيصية أو وقائية أو علاجية تصبح متاحة نتيجة لعملية البحث.
- المخاطر المتعلقة بالبحث لا تتعذر المخاطر البسيطة ، ما لم ترخص لجنة لمراجعة أخلاقيات البحث العلمي بزيادة طفيفة عن هذا الحد من المخاطر.
- عندما يكون الأفراد المرشحون حالات غير مؤهلين أو غير قادرين على نحو جوهري على منح الموافقة المعلنة، سوف تكون موافقتهم مشفوعة بإذن من أوصيائهم القانونيين أو ممثليهم الآخرين الملائمين.
- إن نوعية الموافقة الخاصة بالحالات المتوقعة والتي يكون الأفراد فيها أعضاء قاصرين أو تابعين لمجموعة ذات سلطة ما تتطلب دراسة متأنية، لأنه قد يتم التأثير على موافقتهم على نحو غير لائق- مبرر أو غير مبرر- من منطلق النطع إلى علاج مميز إذا ما وافقوا، أو بداعي الخوف من الاستهجان أو الانتقام إذا ما رفضوا.

أخلاقيات إجراء البحث على حيوانات التجارب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

”إن الله كتب الإحسان على كل شئ فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح ولivid أحكم شفتره وليرح ذبيحته“

يتطلب التقدم في المعرفة البيولوجية وتطويرها الاعتماد على إجراء التجارب على الأحياء من الحيوانات، لكن القوارض في معظم الأحيان أو القردة بشكل أقل وأحيانا الكلاب وحيوانات أخرى.

الجوانب الأخلاقية في إجراء البحث على الحيوانات

- يجب اعتبار أنظمة الإخصاب الصناعي أو نماذج المحاكاة - باستخدام الحواسب الآلية- لئلاً ممكناً بدائل لإجراء التجارب على الحيوانات.

- يجب أن تكون للتجارب على الحيوان علاقة بتنقية المعرفة، أو لخطوة أساسية قبيل إجراء التجارب على البشر.
 - يجب أن يتم اختيار الحيوان ليكون ملائماً لإعطاء نتائج ومعلومات ذات علاقه بالبحث.
 - يجب استخدام أقل عدد ممكن من الحيوانات.
 - يجب أن تتم رعاية الحيوان محل البحث بشكل مناسب فيما يتعلق بالإسكان والأحوال البيئية والغذاء وعدد الحيوانات بكل فحص.
 - تتم رعاية الحيوانات تحت إشراف بيطريين لهم خبرة في علم حيوانات المعامل.
 - تقادى أو الإفلال من أي إيذاء للحيوان هو مطلب أخلاقي أساسي
 - الإجراءات التي قد تتسبب في ألم دائم أو غير محتمل يجب إجراؤها تحت التخدير التام، طبقاً للممارسات البيطرية.
 - إذا تبين أن بعض الحيوانات سوف تعانى بشكل دائم وغير محتمل، فيجب قتلها بدون ألم.
 - يجب إجراء الأبحاث على الحيوان فقط من قبل باحثين وأفراد لهم خبرة ومؤهلات كافية.
 - عند انتهاء التجربة يجب مراعاة الضمير الإنساني والديني بحيث يتم التعامل مع بقایا هذه الحيوانات بالطريقة التي تتناسب مع قيمنا وأخلاقنا الدينية وهي نفسها التي تملى علينا شروط الصحة البيئية في هذا الشأن.
- شروط إجراء البحوث على الحيوان:**

- العمل على تحقيق المبادئ الدينية بالرفق بالحيوان والإحسان إليه.
- أن تكون عملية إجراء البحوث لغرض مهم يبني عليه تقدم العلم.
- أن لا يعذب الحيوان وإن يتجنب الألم قدر الإمكان.
- الحصول على إذن بإجراء التجارب على الحيوان من الجهات المختصة أو المسئولة في القطاع الذي يعمل فيه الباحث.